

التطرف العنيف والارهاب وعلاقتها بجنوح الاحداث في العراق

دراسة ميدانية في مدينة بغداد / دائرة اصلاح الاحداث العراقية

الطالبة. آيات فؤاد حسن أ.د. ميادة احمد الجدة

كلية الآداب / جامعة بغداد / قسم علم الاجتماع

الملخص:

يهدف البحث الحالي الى التعرف على الاسباب المؤدية الى جنوح الاحداث وسبب انتمائهم الى التنظيمات الارهابية المتطرفة فقد تم اجراء الدراسة على عينة من الاحداث المتهمين بجرائم ارهابية وبلغت (٢٥٠) حدث جانح واستخدمت الباحثة منهج المسح الاجتماعي ومنهج دراسة الحالة كما تم استخدام عدة ادوات لجمع المعلومات منها (الاستبيان، المقابلة) وقد توصلت الدراسة الى هنالك اسباب تدفع الاحداث الى الانضمام الى التنظيمات الارهابية المتطرفة منها اسباب اقتصادية واجتماعية وثقافية كما اظهرت نتائج الدراسة الى ان نسبة الاحداث المنتمين الى هذه التنظيمات تقع ضمن فئة المراهقين التي تكون اعمارهم ما بين ١٣-١٧ سنة والذي يكون اغلبهم من الامييين وغير المتعلمين وهذا ما بينته نتائج واحصائيات الدراسة. كلمات مفتاحية: (التطرف العنيف، الارهاب، الجنوح، الاحداث).

Violent extremism and terrorism and their relationship to juvenile delinquency in Iraq

A field study in the city of Baghdad/the Iraqi Modern Correctional Service

Student. Ayat Fouad Hassan, Prof. Dr. Mayada Ahmed Al-Jeddah

College of Arts / University of Baghdad / Department of Sociology

Abstract:

The current research aims to identify the reasons leading to juvenile delinquency and the reason for their belonging to extremist terrorist organizations. The study was conducted on a sample of juveniles accused of terrorist crimes, amounting to (250) Juvenile delinquent. The researcher used the social survey approach and the case study approach, and several tools were used to collect information, including: (Interview questionnaire) The study found that there are reasons that push juveniles to join extremist terrorist organizations, including economic, social, and cultural reasons. The results of the study also showed that the percentage of juveniles belonging to these organizations falls within the group of adolescents whose ages are between 13-17 years, the majority of whom are Of the illiterate and uneducated, and this is what was shown by the results and statistics of the study.

Keywords: (violent extremism, terrorism).

أولاً: - مشكلة الدراسة (Problem of the Study)

يعد التطرف العنيف والإرهاب من أخطر الظواهر التي بدأت تتفشى في مختلف المجتمعات تاركة تأثيرات سلبية غير محدودة النتائج وأصبحت من أكبر المشاكل التي تعاني منها الدول كافة العربية منها والغربية وممر العراق خلال

العقد الاخير من تاريخه بظروف لم تشهدها اي دولة اخرى في منطقة الشرق الاوسط، كمشكلة التطرف العنيف والإرهاب التي روعت أمن المواطنين وهددت سلامتهم ويعد تجنيد الاطفال واستغلالهم من قبل الجماعات الإرهابية مصدر قلق دائم لدى المجتمعات التي تعرضت لوباء الإرهاب، وان شريحة الاطفال التي جندها خلال سيطرته ببث الافكار المسمومة فحولها الى قنابل موقوته.

فالانحراف ظاهرة اجتماعية قديمة قدم المجتمعات الإنسانية ذاتها، لازمت استقرارها كما لازمت تطورها وارتقائها غير أن حجمها وحدتها ودرجة تأثيرها تختلف من مجتمع لآخر، ومن ثقافة لأخرى، ومن مرحلة تاريخية لأخرى؛ وذلك تبعاً للمجتمعات ونظمها السياسية والاقتصادية والثقافية والإمكانيات والوسائل والسبل التي وضعت لمعالجتها والتصدي له.

وتأتي ظاهرة جنوح الأحداث في مقدمة الظواهر الانحرافية في المجتمعات المعاصرة نتيجة للتطور المذهل لحركة هذه المجتمعات وتعدد أساليب الحياة، وعجز البنى الثقافية والاجتماعية التقليدية بعناصرها المختلفة الاجتماعية والدينية والأخلاقية عن مسايرة ذلك والمتمثلة خاصة في المؤسسات المسؤولة بشكل مباشر عن تشكيل شخصية الطفل وإكسابها المبادئ والقيم والاتجاهات التي تتوافق والمعايير السلوكية المقبولة اجتماعياً وإعداده للمواقف الاجتماعية المختلفة بالشكل المناسب.

لهذا أصبحت مشكلة الأحداث الجانحين في مقدمة الموضوعات التي تتصدر اهتمام مجتمعنا العراقي لأن الأحداث هم حاضر ومستقبل المجتمعات ويشكلون في التركيبة الديمغرافية لأغلب المجتمعات وهم النسبة الأكبر من الأفراد وأن إمكانية دخول عدد كبير منهم عالم الانحراف والجنوح واردة، ما لم تتخذ الإجراءات الوقائية الكفيلة بالحد من هذه الظاهرة وتداعياتها السلبية على المجتمع وعلى الأحداث أنفسهم.

هناك بعض الفرضيات التي تم التطرق اليها في هذه الدراسة وهي كالآتي:

١. لا توجد علاقة بين التغيب عن المدرسة وبين عمل الاب.
٢. لا توجد علاقة بين احد افراد اسرتك او احد اقاربك سوابق جنائية وبين نوع الجنحة التي ارتكبتها وادخل بسببها الى الاصلاحية.
٣. لا توجد علاقة بين نوع الجنحة التي ارتكبتها وبين البرامج والافلام التي تشاهدها.

ثانياً: - أهمية الدراسة (Importance of the Study)

أن لهذه الدراسة أهميات عديدة:

١. تبرز أهمية الدراسة من خلال التأكيد على ان قضايا الإرهاب والتطرف هي نتاج خلل في تنظيمات المجتمع وانساقه المختلفة وعدم قدرتها على استيعاب الحاجات الاجتماعية والفكرية للمراهقين
٢. التأكيد على دور جميع مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية في مكافحة الإرهاب والتطرف وما يتطلب استنفار جميع طاقات المجتمع لمواجهته والتصدي لخطورته.
٣. تساعد هذه الدراسة في معرفة الأسباب التي تدفع الاحداث الى الجنوح نحو التطرف والإرهاب.
٤. معرفة الاساليب المتبعة في الاصلاحيات لتاهيل الجانحين لمنع عودتهم الى طريق الاجرام مرة أخرى.
٥. أن الاهتمام بالأحداث الجانحين يمثل المدخل الطبيعي والحاسم لمواجهة مشكلة الجريمة والانحراف في المجتمع بوجه عام، لأن الشخصية المنحرفة تبدأ في التشكل منذ مراحل الطفل وتنمو مع امتداد السنين عند توفر الظروف الملائمة لذلك.

ثالثاً: - أهداف الدراسة (Purpose of the Study)

تكمن أهداف الدراسة بالآتي:

١. التعرف على نشأة التطرف العنيف والإرهاب داخل العراق.
٢. التعرف على اهم العوامل الدافعة لانتماء الاحداث الجانحين للجماعات الارهابية المتطرفة (الاجتماعية، الاقتصادية، الثقافية، السياسية).
٣. معرفة تداعيات جرائم التطرف العنيف والإرهاب على المجتمع العراقي .
٤. تشخيص مدى فاعلية برامج مؤسسات ايداع الاحداث في الحد من جرائم التطرف العنيف والإرهاب واصلاح الحدث.
٥. تحديد الاستراتيجيات المتبعة للحد من ظاهرة التطرف العنيف والإرهاب.

رابعا :- تحديد المفاهيم

أولاً: التطرف العنيف (Violent extremism)

- التطرف لغويًا - من جاوز حد الاعتدال ولم يتوسط. (اخرن، ٢٠٠٦، ص٥٥٥)
- التطرف اصطلاحًا - يعرف التطرف العنيف بأنه:
 - مجموعة من المعتقدات والسلوكيات التي يتبناها الفرد او الجماعات الذي يدعمون او يستخدمون العنف الذي تحركه الايدلوجيات (السياسية والدينية) لبلوغ وجهات النظر المرجوة.
 - ويعرف ايضًا هو جملة من الأنشطة والفعاليات الحسية والجسمانية تتمثل في (المعتقدات والاتجاهات والمشاعر و الافتعال والاستراتيجيات) التي يتبناها الفرد او الجماعة لتشكل حالة شاذة في المجتمع تجد ذاتها في سلوكية العنف رفض الواقع وتغييره نحو عقيدة الجماعة. (منيخر، ٢٠٢٢، ص٦٢١)

○ والتطرف العنيف هو تجاوز مرحلة الرأي المتعصب والفكر الخاطئ الى مرحلة الاكراه البدني الشديد والتصفية الجسدية للخصم وارغامه على الانصياع الى ارادته اما تبني الفكرة او الاستسلام مكره. (اسماعيل وفارس، ٢٠١٩، ص٢٦)

▪ ونستطيع ان نعرف **التطرف العنيف إجرائياً** - هو كل نشاط او عمل يقوم على فرض راي معين او اجبار الافراد والجماعات على القيام بأعمال خارج ارادتهم.

ثانياً: الإرهاب (orismerrT)

▪ **الإرهاب لغوياً** - تشتق كلمة (إرهاب) من الفعل المزيّر (أرهب) فيقال أرهب فلاناً اي خوفه وفزعه وهو ما يدل عليه الفعل المضعف (رهب) اما الفعل المجرد (رهب) فمصدره رهب ورهبه بمعنى خاف خوفاً. (العمر، ٢٠١٢، ص١٢٥)

▪ **الإرهاب اصطلاحاً** - يعرف الإرهاب بأنه:
○ وصف يطلق على الذين يسلكون طريق العنف لتحقيق أهدافهم السياسية. (ميلود، ٢٠١٨، ص٦)

○ ولقد عرّفه سوتيل بأنه بث العمل الاجرامي المصحوب بالرعب او العنف او الفزع بقصد تحقيق هدف او غرض معين. (عزیز وخضير، ٢٠١٥، ص٤٠)

○ ويعرف ايضاً بأنه مجموعة الاعمال العنيفة (الاعتداء والتدمير) التي ينفذها تنظيم سياسي لتخويف الناس وخلق جو من الرعب. (محفوظ، ٢٠٠٧، ص٢٦)

- **ونستطيع ان نعرف الإرهاب إجرائياً** - هو القيام بأعمال إجرامية ترتكب ضد المدنيين تتمثل بـ (القتل، الضرب، الاعتداء على الآخرين) بالحاق اصابات جسدية خطيرة او اخذ الرهائن ونهب وسلب الممتلكات الخاصة والعامّة بهدف اثارة الفزع والرعب.

ثالثاً: - الجنوح

- **الجنوح لغويّاً** - انقاد او حاد عن الطريق السوي وهو حدث ينتهك حرمة القانون. (عمر، ٢٠٠٨، ص٤٠٣)
- **الجنوح اصطلاحاً** - يعرف الجنوح بأنه:
 - هي تلك الافعال التي يحددها القانون والتي يحال مرتكبوها من الصغار الى محكمة الاحداث. (الشاوي، ٢٠١٢، ص٣٩)
 - ويعرف ايضاً بأنه خروج الحدث عن الطريق السوي واقدامه على ممارسة احد انماط السلوك الغير الاجتماعي او الاجرامي الذي يتعارض مع المعايير الاجتماعية والقانونية المعمول بها في المجتمع دون بلوغه السن القانوني التي تبيح محاكمته او مساءلته. (عبد، ٢٠١٠، ص٥)
 - اما (روث كافان) فقد حدد تعريفاً اجتماعياً للجنوح حيث يرى ان الحدث الجانح هو (طفل او شاب ينحرف بسلوكه عن المعايير الاجتماعية السائدة بشكل يؤدي الى الحاق الضرر بنفسه او بمستقبل حياته او بالمجتمع ذاته). (المعماري، ٢٠١٥، ص٤٠)
- **ونستطيع ان نعرف الجنوح إجرائياً** - هو مجموعة من الافعال او التصرفات او السلوكيات غير المقبولة اجتماعياً وتكون اما نتيجة لدوافع شخصية او استجابة لمتغيرات مجتمعية.

رابعاً:- الاحداث

▪ **معنى الاحداث في اللغة** - تشير الى الاثم وفي القران الكريم لاجنح عليكم ولا تعني هذه الكلمة لغويًا بالضرورة مخالفة القانون ولكنها تحمل فكرة تفيد الشذوذ او الانحراف عن مسلك الغالبية . (ملخص وموسى، ٢٠١٢، ص١٢٣)

○ كما يعرف الحدث - هو الذي اتم سبع سنوات ولم يتم الثامنة عشر ويرتكب فعلاً يعاقب عليه القانون مثل (الجناية والجنحة والمخالفة) ويمثل امام المحكمة الجزائية .(عليان، ٢٠١٦، ص٢٠)

○ ويعرف ايضاً بأنه هو الصغير الذي اتم السن التي حددها القانون للتمييز ولم يتجاوز السن التي حددها القانون لبلوغ الرشد.(الرحمن، ٢٠٠٠، ص١٢)

○ كما يعرف الحدث - هو طفل صغير السن يجوز بموجب النظم القانونية ذات العلاقة مساءلته عن جرم بطريقة تختلف عن طريقة مساءلة البالغ.(محمد، ٢٠٢٠، ص٢٠)

○ يعرف الحدث وفقاً للاتفاقيات الدولية (هو كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشرة مالم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المطبق عليه المادة (١) من اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٨٩). (هلال، ١٤٥، ٢٠١٦)

○ وقد عرف عالم الاجتماع (دور كايم) الحدث الجانح بأنه (الحدث الذي تصدر عنه أفعال منحرفة عن النموذج المتوسط الذي يمثل النموذج السليم، وهي أفعال لو صدرت عن الكبار لعقبوا عليها كجرائم). (الغازمي، ٢٠٢٠، ص١١١)

▪ **ونستطيع ان نعرف الحدث أجرائياً -** هو ذلك الشخص الذي يقل عمره عن ١٨ عاماً ويقوم بارتكاب الأفعال الاجرامية البسيطة او الخطيرة التي تخرج عن الشرع والقانون والاخلاق والقيم وجميع الممارسات التي يقرها المجتمع.

خامسا: دراسات سابقة

أولاً: دراسات عراقية ...

(أ) دراسة جاسم محمد عباس، الأبعاد السيولوجيا لجرائم الاحداث الإرهابية، ٢٠٢١
(عباس، ٢٠٢١).

هدف الدراسة التطرق إلى دراسة ظاهرة مهمة جداً في علم الاجتماع والقانون والإجرام الا وهو دراسة ماهية الجرائم الإرهابية التي ارتكبتها الأحداث في المجتمع، وتحديد الأبعاد الاجتماعية لهذه الجرائم على المجتمع الموصلي. لقد استخدم الباحث منهج دراسة الحال والمنهج المسح الاجتماعي التي حتمت على الباحث اختيار عينة قصدية تكونت من (١١٤) مبحوثاً، اعتمد الباحث على أدوات عديدة لتحقيق أهداف الدراسة في جمع المعلومات ك (المقابلة واستمارة الاستبيان).

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

إن الإرهاب ظاهرة خطيرة تعمل على تدمير الشعوب وتحطيمها من كافة النواحي.

ضرب الإرهاب المجتمع العراقي بعد الاحتلال الامريكي للعراق عام ٢٠٠٣ وتنامي مع تنامي المشكلات السياسية والأمنية في البلد.

اختلفت الأسباب والعوامل المؤدية إلى ارتكاب الأعمال الإجرامية من قبل المبحوثين بحسب طبيعة الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي يعيشها المبحوث.

تنوعت الدوافع الكامنة وراء العملية الإجرامية من خلال الانتماء إلى التنظيم الإرهابي.

للإرهاب أبعاد اجتماعية مختلفة على الفرد والأسرة والمجتمع، فهي تركت أبعادًا نفسية على أفراد المجتمع مثل أمراض القلق والكآبة والخوف، وعلى الأسرة بفقدائها أحد أبنائها أو أحد الوالدين أما على المجتمع فأبعادها متعددة اجتماعية واقتصادية وأمنية.

تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى أن (٤٤) مبحوثًا شكلوا نسبة (٣٨.٦%) أكدوا أن الفقر والعوز أمر مؤثر في حياة الأبناء ومع استغلال التنظيم لهكذا ظروف من خلال إغراء الشباب بالأموال لانتمائهم الأمر الذي كان دافعًا للانتماء حصولهم على مبالغ مالية من التنظيم.

إنَّ غالبية المبحوثين أكدوا أن من ساعدهم في ارتكاب الجريمة هم الأصدقاء في التنظيم.

ب) دراسة عدي جبار عبد الحسن، الموسومة تجنيد الأطفال في ظل النزاعات المسلحة

(٢٠١٧، عبد الحسن، ٢٠١٧)

أجريت هذه الدراسة في بغداد وكانت العينة تشمل الاحداث المؤدعين في المؤسسات الاصلاحية (مدرسة تأهيل الصبيان ومدرسة تأهيل الفتيان ومدرسة تأهيل الشباب البالغين) والذي بلغ عددهم (٣١) جانح و كان الهدف من الدراسة الكشف عن الاسباب التي تقف وراء اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة والادوار التي يقومون بها وايضًا هدفت التعرف على الاساليب التي تتبعها الجماعات المسلحة لتجنيد الأطفال بين صفوفها ومحاولة الوقوف على انعكاسات مشكلة تجنيد الأطفال وتداعياتها الخطيرة على المجتمع على نحو عام والأطفال على نحو خاص وقد استخدم الباحث منهج دراسة الحالة.

وأهم النتائج التي خرجت بها الدراسة هي:

١. تبين ان نسبة (٧٤.١٩%) من مجموع وحدات العينة تتراوح اعمارهم عند لحظة التجنيد في الجماعات الإرهابية بين (١٢ - ١٥) عامًا، وان نسبة (٢٥.٨١%) من

مجموع وحدات العينة اعمارهم بين (١٦ - ١٨) عامًا، وهذا يدل على تركيز الجماعات الإرهابية على تجنيد واستغلال الفئة العمرية (١٢ - ١٥)، وذلك لقلّة وعيهم وإدراكهم وسهولة خداعهم.

٢. تبيّن ان نسبة (٨٧.٠٩%) من مجموع وحدات العينة ينحدرون من بيئات ريفية، بينما كانت نسبة (١٢.٩١%) من مجموع وحدات العينة ينحدرون من بيئات حضرية، وهذا يدل على ان البيئة الريفية منتجة للظروف التي تؤدي إلى خلق الأطفال الذين لديهم الاستعداد للتجديد من اتجاهات عدة يمكن تلخيصها في القيم الاجتماعية السائدة في تلك البيئة التي تشجع ابناءها على اقتناء السلاح واستعماله.

٣. تبيّن ان نسبة (٨٠.٦٤%) من مجموع وحدات العينة هم من الحاصلين على التعليم الابتدائي وهي نسبة عالية تدل على تركيز الجماعات المسلحة على تجنيد الأطفال غير المتعلمين لتنفيذ مهمات عالية، وان نسبة (١٩.٣٦%) من مجموع وحدات العينة هم من الحاصلين على التعليم المتوسط.

٤. تبيّن ان نسبة (٩٣.٥٤%) من مجموع ابناء وحدات العينة هم غير متعلمين او من الحاصلين على تعليم واطئ (الابتدائي والمتوسط)، وكانت نسبة (٩٦.٧٦%) من مجموع امهات وحدات العينة هُنَّ من غير المتعلمات او تعليمهن واطئ (ابتدائية ومتوسطة)، وهذا يدل على انخفاض المستوى التعليمي لذوي وحدات العينة ما ينعكس على اساليب التنشئة الاجتماعية المتبعة في تربية الأطفال.

دراسات عربية ...

(أ) دراسة منال مروان منجد، الموسومة الطفل في جريمة تجنيد الأطفال بقصد اشراكهم في اعمال قتالية مجرم ام ضحية ٢٠١٥ . (منجد، ٢٠١٥، ص١٢١-١٤١)

اجريت هذه الدراسة في سوريا وهدفت إلى تعرف الطفل الذي يجند من قبل مجموعات إرهابية مسلحة والذي يقدم على ارتكاب الجرائم الإرهابية على اختلاف أنواعها خلال مدة تجنيده، وبيان الملامح الأساسية التي يختلف بها عن غيره من الأطفال مرتكبي الجرائم الأخرى ومعرفة تحديد المركز القانوني للطفل المجند من قبل المجموعات المسلحة، وتحديد مسؤوليته الجزائية عن الجرائم التي أقدم على ارتكابها في أثناء مدة تجنيده، ولاسيما بعد صدور القانون رقم (١١/ لعام ٢٠١٣) الذي جرم المشرع بموجبه تجنيد الأطفال بقصد إشراكهم في الأعمال القتالية والأعمال المتصلة بها.

وقد خرجت الدراسة بنتائج أهمها:

١- يعد الطفل ضحية في هذه الجريمة حيث يُعتدى على حقه في الطفولة الآمنة، إلا أن المشرع لم يُبين موقفه صراحة من الطفل الذي جند، كما لم يُبين موقفه من الجرائم التي يقدم الطفل المجند على ارتكابها بتكليف ممن جنده.

٢- يعد الطفل مسؤولاً عما قلم به من أفعال، وتطبق بحقه الأحكام الواردة في قانون الأحداث، ومن ثمَّ فإنه يستفيد من مانع عقاب إذا كان لم يتم العاشرة من عمره، ويفرض بحقه تدبير إصلاحى إذا كان قد أتم العاشرة ولم يتم الثامنة عشرة، باستثناء حالة واحدة يعاقب فيها بعقوبة جزائية مخففة، وهي حالة إذا أتم الخامسة عشرة وارتكب جنائية، ومن ثمَّ يكون الطفل المجند ضحية ومجرماً في آن واحد، وفي ذلك تناقض غير مقبول.

٣- لا خلاف في القانون الدولي على عد الأطفال ضحايا في النزاعات المسلحة، وأن أحد أوجه الاعتداء عليهم يتمثل في التجنيد والاستخدام في الأعمال القتالية.

٤- قد بذل المشرع الدولي ومازال يبذل الجهود الممكنة في سبيل حمايتهم وإعادة إدماجهم في الحياة المدنية التي أُجبروا على الخروج منها.

٥- لم يميز المشرع في جريمة إشراك الأطفال في الأعمال القتالية بين التجنيد من جهة وإشراك الأطفال واستخدامهم بصورة فعلية في الأعمال القتالية من جهة أخرى، في الوقت الذي نجد فيه المشرع الدولي يميز دومًا بين هذين الفعلين وتجنيد الطفل يختلف عن إشراكه في الأعمال القتالية، كما يختلف عن استخدام الطفل في الأعمال القتالية فتجنيد الطفل هو ضمه إلى مجموعة مسلحة وربما يكلف بأعمال الخدمة المنزلية فقط كما هو الحال بالنسبة إلى الإناث، في حين إشراك الطفل في الأعمال القتالية معناه إرساله إلى ساحة المعركة مما يشكل خطرًا كبيرًا عليه أما استخدام الطفل في الأعمال القتالية فربما يكون دون تجنيد كما لو طفل بحزام ناسف - وهو لا يعلم بذلك وأرسل إلى حاجز عسكري وفجر عن بعد.

(ب) دراسة مزهودي عافية، الموسومة تجنيد الأطفال اثناء النزاعات المسلحة .

(عافية، ٢٠٢٠)

اجريت هذه الدراسة في الجزائر وهدفت الدراسة إلى أهداف عديدة تتمثل أبرزها في الوقوف على تلك المعاناة التي تشهدها الطفولة إبان النزاعات المسلحة، وكذا إبراز دور المجتمع الدولي في التخفيف من هذه المعاناة سواء من خلال سنه لمختلف النصوص القانونية، أو إنشاءً للعديد من الهيئات الرقابية واستخدم الباحث المنهج التاريخي الوقوف على مدى التطور التاريخي لحقوق الطفل في المحافل الدولية، ومدى إقرار المجتمع الدولي بها كما قد استخدم كل من المنهج الوصفي والتحليلي لدراسة أبرز النصوص القانونية والهيئات الدولية الفاعلة في مجال حماية الأطفال من التجنيد في النزاعات

الداخلية والدولية وقد تم ذكر العراق وسوريا واليات تطبيق الاتفاقيات بخصوص حظر تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة.

وأهم النتائج التي خرجت بها الدراسة هي:

١. تعتبر إتفاقيات حقوق الطفل الدولية والإقليمية بمثابة الشرعية الدولية لحقوق الطفل.
٢. إن أفضل ما تحقق هو تجريم تجنيد الأطفال في النظام الأساسي للمحكمة الدولية الجنائية وعد جريمة حرب.
٣. إن ضمانات حماية حقوق الطفل موكول بها أساساً إلى صندوق الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسيف" من أجل دعم حقوق الطفل على مستوى العالم لكن في المقابل لا ينبغي إغفال الدور الحيوي الذي تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
٤. إن القانون الدولي الإنساني هو الذي يطبق الحماية للأطفال في حالات النزاع المسلح لأن الإلتزام بقواعده ومبادئه الخاصة في ما يتعلق بحماية المدنيين هو الذي يؤمن للطفل الحماية الكافية من آثار الأعمال العدائية وكذلك ضد تجاوزات سلطات الاحتلال.
٥. على الرغم من أن الإنسانية قد خطت خطوات هائلة لصالح الأطفال وحققت الكثير من الإنجازات في مجالات عديدة تخص الأطفال إلا أن الملايين منهم على مستوى العالم لا يزالون معرضين لشتى أنواع الأذى والإستغلال ومن الدول التي تدعي الديمقراطية وتطبيقها حيث يعاني أطفال العراق وفلسطين من شتى أنواع التعذيب التتكيل والإعتقال ويمكن لأي تعنى بحقوق الإنسان زياره المعتقلات والسجون لمشاهدة أعمال الغدر والإعتداء وحتى الجنسي منها ضد الأطفال والنساء وتجاوز أبسط القيم الإنسانية.

أ - دراسة مارك سيغمان، والموسومة دوافع الإرهابيين دراسة تطبيقية لبعض المدن

الامريكية ٢٠٠٢. (سيغمان، ٢٠٠٥، ص٤)

أجريت الدراسة في الولايات المتحدة الأمريكية وكان الهدف منها بحث الدوافع المؤدية إلى إرتكاب العمل الإجرامي الإرهابي، فضلا عن الكشف عن الاحوال الاجتماعية والسمات السيكولوجية للإرهابيين، أما المنهج الذي استخدم في هذه الدراسة هو (المنهج التاريخي ومنهج المسح الاجتماعي) والوسيلة التي جمعت بها البيانات هي الاستمارة الاستبائية والمقابلات الشخصية، اختار الباحث عينة من المودعين في السجون تكونت من (١٥٠) مبحوثاً.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

١. أظهرت الدراسة إن أغلب المبحوثين ينتمون إلى الطبقة الوسطى وتلقوا تعليماً حديثاً.
٢. وجدت الدراسة أن دوافع الإرهابيين معقدة وأن الدراسات النفسية تعجز عن التحليل الكامل للدوافع الوقوف عليها بشكل نهائي وتعميمها.
٣. بينت الدراسة إن نسبة كبيرة من الإرهابيين تلقوا تعليماً دينياً كما لدى الإرهابيين الآسيويين والأفريقيين.
٤. إن معظم الإرهابيين غير متزوجين فالحياة الخطرة التي يعيشونها تُحتم عليهم عدم تحمل المسؤوليات.
٥. بينت الدراسة ان هنالك درجة من القراية او المصاهرة بين الإرهابيين وإن هذه الزيجات تمت لأسباب دينية لدعم الإرهاب وليس الأسباب اجتماعية.

ب- دراسة مارتين هارو، والموسومة طبيعة العلاقة الديناميكية بين الإرهاب والعوامل

المؤدية اليه ٢٠٠٨. (مجد، ٢٠٢١، ص١٨)

دراسة أجريت في الدنمارك هدفت الدراسة إلى البحث عن التعرف على العوامل المؤدية إلى الإرهاب وممارسة الأعمال الإجرامية فضلاً عن التوصل إلى معرفة أهم

المسببات الرئيسية في إرتكاب الأعمال الإرهابية من قبل الأفراد واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي محاولة بناء نموذج ديناميكي لظاهرة الإرهاب وكيفية عمل هذه الظاهرة من خلال تحركات عناصره واستهداف المناطق.

وتوصلت الدراسة على عدة نتائج أهمها:

١. محاولة تطوير نموذج يُمكنه شرح التأثيرات الديناميكية للإرهاب، والإجابة على أسئلة لماذا تظهر أحياناً موجة من الإرهاب.
٢. فهم الإرهاب وأغلب أبحاث التطرف هو أنه يأخذ التركيز بعيداً من الفرد الإرهابي، وإلى حد بعيد ايضاً عن الأكثر تركيزاً العوامل الفردية والأيدولوجية والمظالم، وبدلاً من ذلك التركيز على العلاقة بين كل العوامل اللازمة للإرهاب وكيف تكون في بعض الظروف مستنسخة، عن طريق الإرهاب نفسه.
٣. أظهرت الدراسة العوامل المؤدية إلى الإرهاب وتباينت في الأثر على القيام بالهجمات الإرهابية منذ عام ٢٠١١ إلى يومنا هذا.
٤. بينت الدراسة ان موجات الإرهاب تنشأ نتيجة ردة فعل الجماعات المتطرفة تجاه قضية دينية أو سياسية أو عرقية وهي في الغالب عنف دموي لا غير.

سادسا : المنهجية

أولاً: نوع الدراسة (Type of study) ...

تتسم الظاهرة الاجتماعية بتعقيدها الشديد وتداخلها مع الظواهر الأخرى، بشكل يصعب دراستها منفصلة عن الظواهر الأخرى، لذا تعددت الدراسات التي تتناول تلك الظواهر وتتنوعت، فهناك:

- **الدراسات الاستطلاعية** - تهدف إلى استطلاع الظروف المحيطة بالظاهرة وكشف جوانبها لكونها تُساعد الباحثين في وضع الفروض المتعلقة بمشكلة البحث التي يُمكن إخضاعها للبحث العلمي الدقيق.
- **الدراسات الوصفية** - التي تجمع بين الوصف الكمي والكيفي.

والأسلوب الوصفي يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما هي في الواقع ويهتم بوصفها وصفًا دقيقًا سواء باستعمال الأسلوب الكيفي أو الكمي، فالكيفي يصف الظاهرة ويُوضح خصائصها، أما الكمي فيُصف الظاهرة رقميًا عن طريق أرقام وجدول، مُوضحًا فيها حجم الظاهرة وارتباطها بالظواهر الأخرى. (عربي، ٢٠٠٧، ص ٥٨)

وتعد هذه الدراسة من الدراسات الاستطلاعية التي اعتمدت على أخذ عينة من الاحداث المُتَّهَمين بالجرائم الإرهابية فالهدف من استعمال الدراسة هو الإجابة عن التساؤلات التي وضعت لها والتحقق من صحة الفروض العلمية، ومعرفة سمات موقف مُعين وتحديدًا كميًا وكميًا عن طريق الاستعانة بالأدوات المعروفة لجمع البيانات، وبعدها القيام بتصنيف وتحليل البيانات واستخلاص النتائج لغرض الوصول إلى تعميمات بشأن مشكلة الدراسة.

ثانيا : منهج الدراسة (Methodology of study) ...

المنهج هو طريقة تتضمن مجموعة من الإجراءات التي يتبناها الفكر البشري لاكتشاف واقعة علمية وإثباتها، فالمنهجية التي يختارها الباحث لتسيير مشروعه البحثي تُتيح له قيادة بحث مُنظم، فهي تُسيره بحسب قواعد مُلزِمة تُمثل شكلاً من أشكال الضبط وتُصلح لان يكون كل منها مقياساً لتقييم الجُهد المبذول في كل مرحلة من مراحل البحث. (جديد، ٢٠٠٤، ص ٩)

وبما أن الظواهر الاجتماعية تتداخل وتتفاعل معها مجموعة كبيرة من المتغيرات ذات إبعاد مُتعددة، فلا بُد من إتباع أكثر من طريقة بحثية لِشُاعِدنا في تحقيق الموضوعية بشكل دقيق ومُتكامِل، إذ أن الاعتماد على طريقه بحثية واحدة تُعرض الدراسة إلى الأخطاء وتُؤثر في صحة المعلومات والبيانات التي يحاول الباحث كشفها.

اقتضت الدراسة الحالية اعتماد عدد من الوسائل والطرائق العلمية لغرض الحصول على المعلومات منها:

١. منهج المسح الاجتماعي (Social survey methodology):

المسح الاجتماعي يُعرف على أنه محاولة مُنظمة لتحليل وتأويل وتسجيل وجمع البيانات عن الوضع الراهن لنظام اجتماعي أو لجماعة أو مُنظمة أو عينة منهم سواء بأستخدام المُقابلات أو اي أداة أخرى من أدوات البحث وهي طريقة من طرق البحث الاجتماعي يدرس ظاهرة اجتماعية بأبعادها المُختلفة مع كُل تشابُكاتِها وتَشُعُباتِها.

ويَعتمد الباحثون في اختيار مُفردات مُجتمع الدراسة على إحدى

الطريقتين الآتيتين:

أ) **طريقة المسح الشامل (survey Total)** - وتهدف دراسة كل مفردات المجتمع دون استثناء والتي تمتاز بأهميتها العلمية في جمع المعلومات والبيانات واستخلاص النتائج وإيجاد الحلول والمقترحات. (عماد، ب.ت، ص٥٢) والذي اعتمدته الباحثة في دراستها.

ب) **طريقة العينة (survey Sample)** - ويقصد بهذا الأسلوب أن يتم أخذ جزء أو مجموعة من مفردات المجتمع لإجراء الدراسة والبحث عليها ويتم جمع المعلومات والبيانات من مفردات هذه العينة. (ابراهيم، ب.ت، ص٧٧)

○ وقد اعتمدت الدراسة هذا المنهج عند تطبيق الجانب الميداني عن طريق استعمال المسح الشامل للوصول إلى الحقائق التي تتعلق بالتطرف العنيف والإرهاب وعلاقتها بجنوح الاحداث.

٢. منهج دراسة الحالة (Case study):

أسلوب يقوم على جمع بيانات ومعلومات كثيرة وشاملة عن حالة فردية واحدة أو عدد من الحالات بهدف الوصول إلى فهم أعمق للظاهرة المدروسة وما يشبهها من ظواهر ويهتم منهج دراسة الحالة بدراسة حالة واحدة قائمة مثل دراسة فرد أو أسرة وتجمع البيانات عن الوضع الحالي للحالة المدروسة وكذلك عن ماضيها وعلاقتها من أجل فهم أعمق وأفضل للمجتمع التي تُمثله. (علي، ٢٠١٩، ص٥٦)

ثالثاً: أدوات جمع البيانات (Data collection tools) ...

من أجل الحصول على المعلومات المطلوبة لا بُدَّ ان تستعين الباحثة بعدد من الأدوات التي تُعيئها في عملية جمع المعلومات الضرورية المتعلقة بالبحث التي تُريد القيام بها لذا استعانت الباحثة بعدد من الأدوات الآتية:

• **المُقابلة:** هي تفاعل لفظي يتم بين شخصين في موقف مُواجهة حيث يحاول أحدهم وهو القائم بالمُقابلة ان يستثير بعض المعلومات أو التعبيرات لدى المبحوث والتي

تدور حول آرائه ومعتقداته. وتعتبر المُقابلة وسيلة جيدة لجمع البيانات الخاصة في مهمة الاستكشاف مع التأكيد على التدريب الجيد للباحث في المُقابلة لأن ذلك يُزيد من المصادقية. (صالح وآخرون، ٢٩٩٠، ص ٦٣) وتُعرف أيضًا بأنها مجموعة من الأسئلة والاستفسارات والأيضاحات التي يطلب عليها الأجابه والتعقيب عليها وجهًا لوجه بين الباحث والأشخاص المعنيين بالبحث أو عينة ممثلة لهم. (قنديلجي، ١٩٩٩، ص ١٦٨)

- **الأستبانة:** يُشكل الأستبيان أداة يَستخدمها الباحث لتجميع البيانات من الآخرين عن ظاهرة موضوع البحث لإثبات أو نفي فرضية البحث أو الأجابه على تساؤلات البحث ويمكن تعريف الأستبيان بأنه وسيلة للحصول على إجابات عن عدّد من الأسئلة المكتوبة في نموذج يُعد لهذا الغرض ويقوم المُجيب بملئه بنفسه. كما عرّفه البعض بأنه وثيقة مكتوبة تتضمّن عددًا من الأسئلة والتي يرغب الباحث في التعرف على إجابة المبحوث عليها، حيث يتم إرسال أستبانة الأستبيان إلى جماعة المبحوثين حيث يُطلب منهم إجابات مكتوبة. (سليمان، ٢٠١٠، ص ١٠١-١٠٣)

سابعا: تحليل نتائج البحث

سوف تستعرض الدراسة أهم النتائج الميدانية التي توصلت إليها وهي كالآتي:

أولاً: فيما يتعلّق بالبيانات الأولية، فقد أظهرت الدراسة النتائج الآتية:

- تبيّن أنّ (64) منهم كان محلّ سُكناهم الانبار وبنسبة (25.6%) وأن (57) كان محلّ سُكناهم صلاح الدين وبنسبة (22.8%) أما بغداد فقد بلّغ عددهم (30) وبنسبة (12%) وبلّغ محلّ الإقامة للمبحوثين في الموصل (28) وبنسبة (11.2%) أما ديالى فقد كان عددهم (22) وبنسبة (8.8%) وكركوك كان عددهم (16) بنسبة (6.4%) والفلوجة كان عددهم (14) بنسبة (5.6%) أما الرمادي كان عددهم (11) بنسبة (4.4%) وكان تكريت عددهم (6) بنسبة (2.4%) وكان كربلاء عددهم (2) بنسبة (0.8%)

- تَبَيَّنَ أَنَّ (199) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (79.6%) كَانَ أَعْمَارُهُمْ مِنْ (17 - 16) سَنَةً فِي حِينِ أَجَابَ (51) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (20.4%) بِأَنَّ أَعْمَارَهُمْ بَيْنَ (15 - 13)
- أَنَّ (99) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (39.6%) كَانَ تَحْصِيلُهُمُ الدَّرَاسِيَّ أِبْتِدَائِيَّةً، فِي حِينِ أَجَابَ (73) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (29.2%) أَنَّ تَحْصِيلَهُمُ الدَّرَاسِيَّ كَانَ مُتَوَسِّطَةً، أَمَّا (53) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (21.2%) فَأَشَارُوا أَنَّ تَحْصِيلَهُمُ الدَّرَاسِيَّ يَقْرَأُ وَيَكْتُبُ، بَيْنَمَا أَجَابَ (16) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (6.4%) أَنَّ تَحْصِيلَهُمُ الدَّرَاسِيَّ ثَانَوِيٌّ، فِي حِينِ كَانَ أَجَابَةً (9) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (3.6%) أَنَّ تَحْصِيلَهُمُ الدَّرَاسِيَّ أُمِّيٌّ
- تَبَيَّنَ أَنَّ (98) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (39.2%) أَجَابُوا أَنَّ عِدَدَ أَفْرَادِ الْأُسْرَةِ يَبْلُغُ مَا بَيْنَ (5 - 1) بَيْنَمَا أَجَابَ (118) وَبِنِسْبَةِ (47.2%) أَنَّ عِدَدَ أَفْرَادِ الْأُسْرَةِ مَا بَيْنَ (10 - 6) أَفْرَادٍ فِي حِينِ أَجَابَ (34) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (13.6%) أَنَّ عِدَدَ أَفْرَادِ الْأُسْرَةِ أَكْثَرَ مِنْ (10) أَفْرَادٍ.
- يَتَبَيَّنُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ الْخَاصَّةِ بِنَوْعِ السَّكَنِ أَنَّ الَّذِينَ يَعْيشُونَ فِي بِيُوتِ مُلْكٍ قَدْ بَلَغَ عِدْدُهُمْ (94) مَبْحُوثًا وَبِنِسْبَةِ (37.6%) فِي حِينِ عِدَدِ الْمَبْحُوثِينَ الَّذِينَ يَعْيشُونَ فِي بِيُوتِ مُسْتَأْجِرَةٍ كَانَ بَوَاقِعَ (104) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (41.6%) ، فِي حِينِ أَجَابَ (52) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (20.8%) أَنَّهُمْ يَسْكُنُونَ فِي بِيُوتِ تَجَاوَزَ.
- تَبَيَّنَ أَنَّ أَكْثَرَ مِنْ نِصْفِ الْعَيْنَةِ (209) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (83.6%) أَجَابُوا بِ(نعم) عَلَى وَالِدِيهِمْ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ بَيْنَمَا أَجَابَ (41) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (16.4%) أَجَابُوا بِ(لا)، فِي حَالِ الْإِجَابَةِ بِ(لا) (أَجَابُوا بِأَنَّ الْأَبَ مُتَوَفِيٌّ كَانَ عِدْدُهُمْ (31) مَبْحُوثٍ وَبِنِسْبَةِ (75.6%) أَمَّا الْأُمُّ فَكَانَ عِدَدُ الْأَجَابَاتِ (6) مِنْ الْمَبْحُوثِينَ وَبِنِسْبَةِ (14.6%) فِي حِينِ أَجَابَةً (4) مَبْحُوثِينَ وَبِنِسْبَةِ (9.8%) بِأَنَّ كِلَا الْوَالِدَيْنِ مُتَوَفِيٌّ.

- تبيّن أنّ نسبة الأميين من الأباء بلغت (7.2%) ونسبة من يقرأ ويكتب منهم (25.6%) ونسبة الحاصلين على شهادة الابتدائية (40%) ونسبة الحاصلين على شهادة المتوسطة (18%) ، في حين كانت نسبة الحاصلين على شهادة الأعدادية (6%) ، أما نسبة الحاصلين على شهادة المعهد أو الكلية (2%) و (1.2%) على التوالي، وفيما يخص التحصيل الدراسي للأم فقد جاءت أعلى نسبة للمستوى الابتدائي اذ كانت النسبة (36.8%) وبلغت نسبة من يقرأ ويكتب من الأمهات (26.8%) وجاءت المرحلة المتوسطة لتعليم الأمهات في المرتبة الثالثة بنسبة بلغت (16%) أما بالنسبة للأمهات التي لم يحصلن على تعليم فقد بلغت (12.4%)
- يتبيّن أنّ (163) مبحوث وبنسبة (65.2%) كان عمل الأب كاسب بينما أجاب (49) وبنسبة (19.6%) كان الأب لايعمل في حين أجاب (29) مبحوث وبنسبة (11.6%) أن عمل الأب موظف في حين أجاب (9) من المبحوثين وبنسبة (3.6%) أن الأب متقاعد أما عمل الأم فقد أجاب (247) مبحوثاً وبنسبة (98.8%) أن الأم لاتعمل وهي ربة بيت في حين أجاب (3) مبحوثين وبنسبة (1.2%) أن الأم موظفة.
- أشار (215) مبحوث وبنسبة (65.55%) أن الفقر العامل الأول الذي يُعاني منه الحدث، بينما احتلت كثرة المشاجرات والخلافات المرتبة الثانية من الأهمية حيثُ أجاب (68) وبنسبة (20.73%) في حين احتلت انفصال الوالدين المرتبة الثالثة حيثُ أجاب (45) مبحوث وبنسبة (13.72%).
- يتبيّن أنّ نسبة (72.4%) من الاحداث كانت العلاقة بين والديهم غير جيدة، في حين كانت نسبة (27.6%) جيدة ومما يُمكن استنتاجه من هذه النسب هو أنّ اغلب عينة البحث الاحداث كانت العلاقة بين أفراد اسرتهم غير جيدة.

- أنّ نسبة الاحداث الجانحين المتغييين من المدرسة هي الأعلى فقد أجاب (179) مبحوث و بنسبة (71.6%) أنهم يتغييون عن المدرسة في حين أجاب (71) مبحوث (28.4%) بأنهم لا يتغييون عن المدرسة.
- تبين أنّ (105) مبحوث وبنسبة (42%) أنهم تلقوا سوء مُعاملة سواء بالضرب أو التوبيخ وأجاب (74) مبحوث وبنسبة (30%) بعدم مُتابعة الأهل و جهل الوالدين.
- أشار (132) مبحوث وبنسبة (52.8%) بنعم أنهم يعانون من الضرب والمعاملة القاسية من قبل الوالدين في حين أجاب (118) مبحوث وبنسبة (47.2%) أنهم لا يعانون من القسوى والضرب من قبل الوالدين
- تبين أنّ (156) مبحوث وبنسبة (62.4%) أن آبائهم كانوا يتعاطوا الحبوب المُخدرة، بينما أجاب (58) وبنسبة (23.2%) بأنهم يتعاطون الكحول وحيث أجاب (36) مبحوث وبنسبة (14.4%) بأنهم لا يتعاطون أي من الحبوب المُخدرة أو الكحول.
- تبين أنّ (153) مبحوث وبنسبة (61.2%) أي مايزيد عن نصف العينة أجابوا بأنهم يقضون أوقات فراغهم مع الأصدقاء تليها في المرتبة الثانية التلفزيون من حيث قضاء وقت الفراغ حيث أجاب (86) مبحوث وبنسبة (34.4%) وأجاب (11) مبحوث وبنسبة (4.4%) أنهم يقضون وقت فراغهم على الأنترنت.
- أشار (95) مبحوث بنسبة (38%) أنّ هناك ضعف لدى الوالدين بالالتزام الديني في حين أجاب (155) مبحوث وبنسبة (62%) بلا وفق البيانات الواردة.
- تبين أنّ (49) مبحوث وبنسبة (19.6%) من الاحداث يساهمون في دخل أسرهم وأن (201) مبحوث وبنسبة (80.4%) هنالك من يُعينهم على مُساعدة أسرهم.

• تبيّن إنّ أجابات المبحوثين حول أعانة أسرة الحدث فقد أجاب (68) مبحوث بنسبة (33.8%) أن الأب هو مُعيل الأسرة في حين أجاب (87) وبنسبة (43.3%) أن الأخوة هم الذين يساهمون في دخل الأسرة في حين أجاب (42) مبحوث وبنسبة (20.9%) أن الأقارب هم الذين يساهمون بدخل الأسرة وأجاب (4) مبحوث وبنسبة (2%) بالمنظمات الحكومية التي تُعين أسرهم في الدخل.

• تبيّن أنّ معظم أفراد العينة وبنسبة (57.6%) أجابوا أن لدى أسرهم سوابق جنائية في حين أجاب (106) مبحوث بنسبة (42.4%) بأنّ ليس هنالك سوابق جنائية لدى أسرهم.

ثامنا: التوصيات والمقترحات

أولاً: التوصيات...

- أعداد البرامج من خلال الوسائل الإعلامية المُختلفة لتوعية الآباء والأمهات إلى أهمية الأسرة وفعالية الدور الذي تقوم به الأسرة في التنشئة الاجتماعية السليمة لأطفالهن.
- منح مبالغ مادية للأسر التي تتّميز بكبر حجمها وقلة دخلها الشهري.
- زيادة المبالغ المُخصّصة من قبل وزارة المالية للأصلاحيات لتزويدها بالكوادر المُختصة وتجهيزها بالأجهزة المناسبة لعدد النزلاء وتطورات العصر.
- تشريع قوانين تحد من العنف الأسري ضد الأطفال
- إجراء البحوث والدراسات وعقد الندوات والمؤتمرات وورش العمل بهدف متابعة وتطوير إجراءات مكافحة التطرف العنيف والإرهاب على المستويات المحلية والأقليمية والدولية.
- الوعي بضرورة التماسك الأسري والأهتمام بتوجيه أولياء الأمور لمراقبة أبنائهم ومعرفة رفقاتهم خارج المنزل.

ثانياً: المقترحات...

تقترح الباحثة إجراء الدراسات الآتية مُستقبلاً:

- إجراء دراسة تقييمية للرعاية اللاحقة من وجهة نظر العاملين في قسم الرعاية اللاحقة
- إجراء دراسة عن طبيعة الواقع الأسري للأحداث الجانحين للوقوف على الظروف الأسرية التي يُمكن أن تكون سبباً في الانحراف.
- إجراء دراسة عن طبيعة البرامج التدريبية للباحثين الاجتماعيين داخل السجون.
- إجراء دراسة مقارنة بين الأحداث الجانحين وغيرهم من الأسوياء غير الجانحين.
- إجراء دراسة حول الأحداث الجانحات.

المصادر:

١. ابراهيم، نجلاء محمد ، بدون تاريخ، أساسيات التفكير المنطقي والبحث العلمي.
٢. ابو عليان، بسام محمد، ٢٠١٦ ، الانحراف الاجتماعي والجريمة، ط ٣.
٣. اسماعيل و فارس، سهاد وعلي، ٢٠١٩، مواجهة التطرف-المدخل-الاستراتيجيات- بيئة العمليات ، مركز النهريين للدراسات الاستراتيجية، سلسلة اصدارات كتاب النهريين، العدد ٢.
٤. جديري ، ماثيو ، ٢٠٠٤، منهجية البحث، ترجمة ملكة ابيض، منشورات وزارة الثقافة ، سوريا.
٥. سليمان ،سناء محمد ، ٢٠١٠، ادوات جمع البيانات في البحوث النفسية والتربوية، ط ١، دار عالم الكتب، القاهرة.
٦. سيغمان ،مارك، ٢٠٠٥ ، دوافع الارهابيين، دراسة منشورة في جريدة الشرق الاوسط، العدد ٩٥٤٨، بتاريخ ١٨ يناير.
٧. الشاوي ،رجاء مراد، ٢٠٢١، اساليب الوقاية في تشريعات الاحداث العربية، دراسة مقارنة.
٨. صالح وآخرون ، فايز جمعة، ٢٠٠٩ ، أساليب البحث العلمي - منظور تطبيقي ، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان.

٩. عافية ،مزهودي، ٢٠٢٠ ، تجنيد الأطفال اثناء النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
١٠. عباس ،جاسم محمد ٢٠٢١،، الابعاد السيولوجيا لجرائم الاحداث الإرهابية، ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، كلية الآداب.
١١. عبد الحسن ،عدي جبار عبد الحسن، ٢٠٠١، تجنيد الأطفال في ظل النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الآداب.
١٢. عبد الرحمن، حمد زياد ، ٢٠٠٠، الحماية القانونية للأحداث الجانحين في التشريعات الفلسطينية، بحث غير منشور، فلسطين.
١٣. عبد، اسماعيل طه ، ٢٠١٠، الأسباب النفسية والاجتماعية المؤدية الى جنوح الاحداث، مجلة كلية التربية بنات ، عدد ٣، مجلد ٢١.
١٤. عرابي، عبد القادر ، ٢٠٠٧، المناهج الكيفية في العلوم الاجتماعية ط١،، دار الفكر، دمشق.
١٥. عزيز و خضير ،حسن وجمال ، ٢٠١٥، الإرهاب في القانون الدولي، مركز الكتاب الاكاديمي، عمان
١٦. علي، محمد سرحان ، ٢٠١٩، مناهج البحث العلمي، ط ٣، اليمن.
١٧. عماد، عبد الغني ، بدون تاريخ، منهجية البحث في علم الاجتماع، دار الطليعة، بيروت.
١٨. العمر ، معن خليل، ٢٠٢١، جرائم مستحدثة، ط١، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان.
١٩. عمر، احمد مختار ، ٢٠٠٨، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط١،، عالم الكتب للنشر، القاهرة .
٢٠. قنديلجي ، عامر ابراهيم، ١٩٩٩ ، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات، ط١، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان.

٢١. محفوظ، عبد الله بن الشيخ، ٢٠٠٧، الإرهاب التشخيص والحلول، مكتبة العبيكان للنشر، الرياض.
٢٢. محمد، ادموليد ، ٢٠٢٠، دينامية الجماعة واشكال التفاعل لدى الاحداث الجانحين داخل مؤسسات اعادة التربية، جامعة محمد الخامس، الرباط.
٢٣. مصطفى واخرون، ابراهيم، ٢٠٠٦، معجم الوسيط، ط٥، ج٢، الناشر مؤسسة الصادق، طهران.
٢٤. المعماري، علي احمد، ٢٠١٥، دراسات في علم الاجرام، دار غيداء للنشر والتوزيع .
٢٥. ملحس و موسى ،دلال و عمر ، ٢٠١٢، المشكلات الاجتماعية، ط١، دار وائل للنشر والتوزيع.
٢٦. منجد، منال مروان ، ٢٠١٥، الطفل في جريمة تجنيد الأطفال بقصد اشراكهم في اعمال قتالية مجرم ام ضحية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مج ٣١، ع ١.
٢٧. منيخر ،حازم جري ، ٢٠٢٢، التطرف العنيف واستراتيجيات الوقاية، مجلة قضايا سياسية العدد ٦٩.
٢٨. -ميلود واخرون ،ولد الصديق، ٢٠١٨، مكافحة الإرهاب بين مشكلة المفهوم واختلاف المعايير، ط١، مركز الكتاب الاكاديمي، عمان...
٢٩. هلال، هاني، ٢٠١٦، التجربة العربية في مجال عدالة الاحداث، دار الخليج للنشر والتوزيع، عمان.